



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الأحد

التاريخ: ٢٠٢٦-٤-١٩

في إحصائية أعدتها إدارة البحوث عن يناير 2026

«العدل»: النيابة العامة تلقت 2588 قضية في شهر واحد

كتب مشعل عبدالله

47% من القضايا مصنفة جنائية
وجنح البيئة لا تزيد على 2.1%

إنجاز 100% من قضايا المخدرات
و83.8% من الجنايات

21 قضية قتل و22 خطف وحجز

204 قضايا للمخدرات والمؤثرات
العقلية و567 للبنوك

أقل القضايا عدداً وبنسبة 0.7% وحول نسبة الإنجاز أوضح أن نسبة الإنجاز الإجمالية بلغت 83.8%. وجاءت أعلى نسبة إنجاز في قضايا الاعتداء على العرض والسمعة حيث بلغت 100%. فيما جاءت أقل نسبة إنجاز في قضايا القتل والاعتداء على النفس، حيث بلغت 59.1%. وطرق التحليل إلى عدد القضايا الواردة والمختصرة والمتصرف فيها موزعة حسب النيابة ونسبة الإنجاز. حيث أوضح أن القضايا الواردة لنيابة الشؤون التجارية تشكل العدد الأكبر من إجمالي القضايا الواردة في النيابة المختلفة حيث بلغت نسبتها 23.6%. فيما جاء أقل عدد للقضايا في نيابة سوق المال وبنسبة 0.1%. وعن القضايا المنظورة قال التحليل: تشكل القضايا المنظورة بناية حوالي العدد الأكبر من إجمالي القضايا المنظورة في النيابة المختلفة، حيث بلغت نسبتها 19.4%. وجاء أقل عدد للقضايا في نيابة سوق المال وبنسبة 0.1%. وبشأن القضايا المنصرف فيها، قال التحليل: تشكل القضايا المنصرف فيها بناية حوالي العدد الأكبر من إجمالي القضايا المنصرف فيها بالجنايات المختلفة، حيث بلغت نسبتها 20.7%. وأخيراً تطرق التحليل إلى نسبة الإنجاز، فقال: جاءت أعلى نسبة إنجاز في نيابة حوالي بنسبة 98.8%. وجاءت أقل نسبة إنجاز في نيابة سوق المال، حيث بلغت 66.7%.

إجمال عدد القضايا المنصرف فيها خلال يناير بلغ 2484 قضية تشكل قضايا جنح التجارة العدد الأكبر فيها بنسبة 36.9%. وتشكل قضايا مدمن المخدرات أقل القضايا عدداً وبنسبة 0.3%. وطرق التحليل إلى نسبة الإنجاز، فقال: بلغت نسبة الإنجاز الإجمالية 92.6%. حيث جاءت أعلى نسبة إنجاز في قضايا مدمن المخدرات، حيث بلغت 100%. بينما جاءت أقل نسبة إنجاز في قضايا الجنجيات، حيث بلغت 83.8%. وتناول التحليل الذي أعده إدارة الإحصاء والبحوث عدد قضايا الجنجيات الواردة والمختصرة والمتصرف فيها بالنجيات حسب مجموعة الجرائم ونسبة الإنجاز خلال يناير 2026. حيث أوضح أن إجمالي عدد القضايا الواردة بلغ 1216 قضية، تشكل قضايا البنوك العدد الأكبر منها بنسبة 46.6%. فيما جاءت قضايا الاعتداء على العرض والسمعة أقل القضايا عدداً وبنسبة 1.3%. وقال: إن إجمالي عدد القضايا المنظورة بلغ 720 قضية، تشكل قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية العدد الأكبر منها، حيث بلغت نسبتها 35.7%. فيما جاءت قضايا الاعتداء على العرض والسمعة أقل القضايا عدداً وبنسبة 0.6%. وعن القضايا المنصرف فيها، قال: بلغ الإجمالي فيها 603 قضايا، تشكل قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية العدد الأكبر منها بنسبة 37.1%. بينما جاءت قضايا جرائم الاعتداء على العرض والسمعة

كشفت إحصائية لوزارة العدل عن أن عدد القضايا الواردة إلى النيابة العامة خلال شهر يناير للعام الحالي، بلغ 2588 قضية، منها 1216 قضية جنجيات و579 جنح تجارة و425 تقنية المعلومات و180 جنح شبكات و55 جنح البيئة و70 جنح احدات و63 لمدمني مخدرات. وبينت الإحصائية أن عدد قضايا القتل والاعتداء على النفس بلغت 21 قضية وقضايا الخطف والقبض والحجز بلغت 22، فيما بلغت قضايا الاعتداء على العرض والسمعة 16 قضية وبلغت قضايا الاعتداء على مال الغير 78 وقضايا البنوك 367، و204 قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية و308 لقضايا أخرى. وأظهر التحليل الإحصائي لإنجازات النيابة العامة أن إجمالي القضايا الواردة إليها خلال يناير الماضي 2588 قضية تشكل قضايا الجنجيات العدد الأكبر بنسبة 47%. كما تشكل قضايا جنح البيئة أقل القضايا عدداً بنسبة 2.1%. وعن القضايا المنظورة، قال التحليل: بلغ إجمالي عدد القضايا المنظورة 2683 قضية تشكل قضايا جنح التجارة العدد الأكبر منها بنسبة 34.7%. بينما تشكل قضايا مدمن المخدرات أقل القضايا عدداً وبنسبة 0.3%. وبشأن القضايا المنصرف فيها، ذكر التحليل الإحصائي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٦-٤-١٧	٣	٥٧٧٧

المحكمة الكلية تقضي بإثبات صحة "بيع شقة" رفض بائعها نقل ملكيتها

أو المجلات أو نسب من الأراضي، مشيراً إلى أن العديد من الشركات العقارية أو المكاتب قد تبرم عقوداً دون استكمال إجراءات التسجيل الرسمي، ما يعرض المشتريين لمخاطر قانونية جسيمة.

وشدد على ضرورة لجوء المشتريين إلى القضاء في حال امتناع البائع عن التسجيل، لضمان تثبيت حقوقهم قبل حدوث أية نزاعات أخرى، خصوصاً إذا كان العقار مرهوناً لصالح جهة تمويلية. وفي هذا السياق، نبه إلى أن عدم تسجيل العقار باسم المشتري قد يفتح المجال أمام البنوك أو الجهات الدائنة لاتخاذ إجراءات قانونية ضد المالك

الأصلي في حال تعثره، بما في ذلك بيع العقار بالمزاد، وهو ما قد يؤدي إلى ضياع حقوق المشتريين الذين لم يتم توثيق ملكيتهم رسمياً.

وشدد المالك على ضرورة تعزيز الوعي القانوني لدى الأفراد وعدم الاكتفاء بالعقود العرفية، بل المبادرة إلى تسجيل الملكيات بشكل رسمي لدى الجهات المختصة، حفاظاً على الحقوق وتفادياً لأي نزاعات مستقبلية.



المحامي جراح المالك

في واقعة قانونية تسلط الضوء على ثغرات التعاملات العقارية غير المسجلة، قضت المحكمة الكلية بإثبات صحة توقيع عقد بيع شقة سكنية لصالح مشتر، بعد نزاع نشأ نتيجة عدم قيام البائع بنقل ملكية العقار رسمياً رغم توقيعه على عقد عرفي عبر شركة عقارية.

في تفاصيل القضية، قام صاحب العقار ببيع شقة سكنية بعقد عرفي تضمن بندا يلزم البائع بتسجيلها باسم المدعي لدى السجل العقاري، وعلى الرغم من ذلك لم يتم باتخاذ الإجراءات اللازمة لنقل الملكية، ما دفع الأخير إلى اللجوء للقضاء للمطالبة بحقوقه.

وبحسب ما أوضحه المحامي جراح المالك بصفته وكيل المدعي، فإن الحكم جاء ليؤكد صحة توقيع عقد البيع، استناداً إلى نصوص العقد التي تلزم البائع بالتسجيل، مشدداً على أهمية اتخاذ الإجراءات القانونية لضمان حقوق المشتريين في مثل هذه الحالات.

وحذر المالك من خطورة التهاون في تسجيل العقارات المباعة خصوصاً في حالات بيع المصن الجزئية مثل الشقق السكنية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٦-٤-١٧	٦	٢٠١٤٥



القضاء

السياسة
ALSEYASSAH

"اتهام صانع محتوى بالإساءة" أمام "الاستئناف" 23 الجاري

تنظر محكمة الاستئناف في 23 أبريل الجاري القضية المتهم فيها صانع محتوى على وسائل التواصل بمخالفة قانون الوحدة الوطنية والإساءة إلى فئة من فئات المجتمع. وكانت محكمة الجنايات قضت في وقت سابق بتغريمه مبلغ 10 آلاف دينار، على خلفية الاتهامات ذاتها.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٦-٤-١٧	٦	٢٠١٤٥

حبس عصابة "العملات الرقمية" 10 سنوات وتغريمها 157 ألف دينار

■ جابر الحمود

استدريجوا مواطناً متقاعداً عبر إعلان وهمي يوهم بتحقيق أرباح سريعة من الاستثمار في العملات الرقمية والذهب، ما دفعه إلى اقتراض مبالغ مالية أملاً في تحقيق عائد كبير. وبعد تحويل الأموال، تبين تعرضه لعملية نصب واحتيال، حيث استولى المتهمون على المبلغ دون وجود أي استثمار حقيقي، قبل أن تتم ملاحقتهم وضبطهم وإحالتهم إلى المحاكمة.

قضت محكمة الجنايات بحبس أفراد عصابة متخصصة في النصب عبر التداول بالعملات الرقمية والذهب لمدة 10 سنوات، مع تغريمهم مبلغ 157 ألف دينار، قيمة ما استولوا عليه من المجني عليه. وتشير تفاصيل القضية إلى أن المتهمين

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٤-١٩	٦	٢٠١٤٦

إلغاء حكم طلاق عبر الهاتف والقضاء برفض دعوى الزوجة

عليه وقوع البينونة الكبرى، وطالبت بإثبات ذلك قضائياً. من جانبه، حضر محامي الزوج محمد الصايغ ودفع بعدم صحة ادعاءات المدعية، مؤكداً أن موكله لم يوقع الطلاق كما تدعي، وأن العلاقة الزوجية قائمة بعقد شرعي صحيح، وقد أثمرت أبناء. كما أشار إلى أن الزوجة غادرت منزل الزوجية دون إذن أو مبرر شرعي، رغم توافر المسكن المناسب.

شرعي صحيح، وأنه سبق أن طلقها مرتين وأعادها في المرتين، ثم أعاد عقد قرانه عليها مرة أخرى. وأضافت أنها توجهت إلى منزل أهلها لحضور حفل زفاف، وخلال وجودها هناك اتصل بها زوجها ودار بينهما نقاش، انتهى - بحسب قولها - بتلفظه بعبارته: «أنت طالق، أنت طالق»، معتبرة أن هذه هي الطلقة الثالثة المكتملة للثلاث، بما يترتب

منصور السلطان

قضت محكمة الاستئناف بإلغاء حكم سابق كان قد أثبت طلاق مواطنة من زوجها، وقضت مجدداً برفض الدعوى التي أقامتها، بعد ادعائها أن زوجها طلقها عبر الهاتف. وتعود تفاصيل القضية إلى دعوى رفعتها الزوجة، ذكرت فيها أنها كانت على ذمة المدعى عليه بعقد زواج

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	١٧-٤-٢٠٢٦	١٦	١٧٦٦٧

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمراد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمراد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/٤/٣٠ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٥٤٠ ببيع ٣. المرفوعة من: أحمد محمد ثني العنزي عن نفسه وبصفته من ورثة المرحومة/ نادية دري فياض ض - ورثة المرحوم/ محمد ثني أحمد العنزي وهم: ١- حصة عيسى مهد بوناشي ٢- جاسم محمد ثني العنزي عن نفسه وبصفته من ورثة المرحومة/ نادية دري فياض ٣- عبدالله محمد ثني العنزي عن نفسه وبصفته من ورثة المرحومة/ نادية دري فياض ٤- ناصر محمد ثني العنزي عن نفسه وبصفته من ورثة المرحومة/ نادية دري فياض ٥- حمد محمد ثني العنزي ٦- سعود محمد ثني العنزي ٧- خالد محمد ثني العنزي ٨- مريم محمد ثني العنزي ٩- بدر محمد ثني العنزي عن نفسه وبصفته من ورثة المرحومة/ نادية دري فياض ١٠- بدرية محمد ثني العنزي عن نفسها وبصفتها من ورثة المرحومة/ نادية دري فياض ١١- فاطمة محمد ثني العنزي عن نفسها وبصفتها من ورثة المرحومة/ نادية دري فياض ١٢- سامر محمد ثني العنزي ١٣- عبدالعزيز محمد ثني العنزي

أولاً : أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم (١٩٧٧/١١٥٩) الواقع في منطقة العارضية ، قسيمة رقم (٢٦٨) قطعة رقم (٢) من المخطط رقم (م/٢٩٦٨٧) ومساحته (٢٨٧٥٠) وذلك بالمراد العلني بثمن أساسي مقداره/ ٦٧٥٠٠٠ (ستمائة وخمسة وسبعون ألف دينار كويتي) ، العقار سكن خاص مكون من أرضي وأول وثاني ومحل تجاري ويوجد به المخالفات التالية / غرفة كبري بالرحوش وغرفة كبري في السطح ، العائنة : قامت الخبرة بالانتقال لعائنة العقار موضوع الدعوى الكائن في العارضية ، قطعة (٢) ، قسيمة (٢٦٨) ، شارع (١) منزل رقم (٣) ، الرقم الألي للعنوان / ١٢٨٠٢٩٢٤ والذي تبلغ مساحته ٢٨٧٥٠ وذلك بحضور السيد خبير الدراية عادل فهد العسلاوي والمدعي شخصياً أحمد محمد ثني العنزي ووكيل المدعي عبده محمد خضيري وتمت المعاينة كما يلي: تبين للخبرة بعد التدقيق والمعاينة حيث تمت المعاينة من الخارج بوصف وبارشاد الحضور ما يلي: - العقار مجزء الى ٣ أجزاء جزء ملحق مؤجر و جزء محل تجاري و جزء سكن خاص للورثة ، - العقار عبارة عن بطن وظهر مع ارتداد كبير و يوجد حوش و حديقة ومواقف سيارات و محل تجاري عبارة عن صالون رجالي و مقابله قسيمة غير مبنية ويحده الجيران من اليمين واليسار و في الجهة الجنوبية يحده شارع (٥٢) و الجهة الشمالية يحده شارع داخلي ، - العقار عبارة عن سكن خاص و يتكون من فيلتان متلاصقتان مفضولتين تماماً من بعضهما ولهم مداخل خاصة عدد ٢ وديوانية ، - الفيلا مكونة من ٣ ادوار و كل دور يتكون من غرفتين وصاله وغرفة طعام وحمامين ومطبخ ، - حالة البناء قديم ، - نوع كسائها حجر جبيري والأرضيات كاشي والأبواب حديد والجدران طابوق ونوع الصبغ أصفر ، - التمديدات الكهربائية داخلية أما الصحية فهي خارجية ونوع التكيف وحدات ، قام السيد خبير الدراية بأخذ مواصفات العقار تهيئاً لتقدير قيمة السوقية وتقديم التقرير الخاص بذلك ، فقررت الخبرة تحديد جلسة ٢٠٢٣/١/٥ لورود تقرير خبير الدراية والتعقيب وحجز الدعوى للتقرير بعد الاكتفاء بما قدم أمامها .

ثانياً : شروط المزاد

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قرين كل عقار ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً : فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً : إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد فضي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.
خامساً : اذا لم يتم المزايد الاول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً : يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً : ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.
ثامناً : يقر الراسي عليه المزاد انه عين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفترة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه مستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٤-١٩	٤	٢٠١٤٦

وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٦/٥/٤ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٧٣٣ ببيع ١/.

المرفوعة من: ١- بتول عبد الرضا عبد الله حسين الأمير
٢- طه عبد الرضا عبد الله حسين الأمير ٣- بتول عبد الرضا عبد الله حسين
٤- محمد عبد الرضا عبد الله حسين الأمير ٥- حسن عبد الرضا عبد الله حسين الأمير
ضد: ١- نهلة إبراهيم علي يوسف خريبط عن نفسها ويصفتها الوريثة الوحيدة
للمرحوم/ ناصر عبد الرضا عبد الله الأمير والمرحوم/ عبد الله عبد الرضا عبد الله الأمير
٢- علي عبد الرضا عبد الله حسين الأمير ٣- شركة فهد الجزيرة للتجارة العامة والمقاولات

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ١١٢٥١/٢٠٢٣ الكائن بمنطقة المسائل القسمية رقم ١٥٩ قطعة رقم ٥ من المخطط رقم م / ٣٧٨٤ ومساحته ٢٤٠٠ وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره ٥٠٥٢٦٠ خمسمائة وخمسة آلاف ومائتان وستون دينار كويتي. *ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف: فالعقار سكن خاص مكون من أرضي / أول + ثاني + سطح ومطابق للمخطط ولا يوجد مخالفات. *ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير: العقار موضوع الدعوى والكائن في منطقة المسائل - قطعة ٥ - شارع ٥١٢ قسمة رقم ١٥٩ - الرقم الألي: ١٩٦١٨٢٤ ونمت العناية على النحو التالي: العقار موضوع الدعوى عبارة عن سكن خاص بحالة انشائية متوسطة وبطل على شارعين بطن وظهر وسكة جانبية ويحده الجيران من جهة واحدة والكساء الخارجي من السجما وله عدد ٣ مداخل. العقار موضوع الدعوى مكون من أرضي / أول / ثاني / سطح / ملحق وأرشد المدعي الثاني عن مكونات العقار وهي بالتفصيل كالتالي: الدور الأرضي مغلوق ولم تتمكن الخبرة من معاينته وأفاد المدعي الثاني بأنه مكون من صاليتين + ٣ غرف ماستر مع حمام + غرفة + حمام مع مفاسل + مطبخ + غرفة خادم مع حمام وأفاد المدعي الثاني بأن الدور الأرضي بحيازة المدعي عليه الأولى. الملحق مكون من غرفة سائق + حمام الدور الأول مكون من صاليتين + ٣ غرف ماستر مع حمام + غرفة + حمام ومفاسل + مطبخ + غرفة خادم مع حمام وأفاد المدعي الثاني بأن الدور الأول ٣١ مستغل من قبله. الدور الثاني مغلوق ولم تتمكن الخبرة من معاينته وأفاد المدعي الثاني بأن الدور مكون من شقتين متطابقتين حيث كل شقة مكونة من صالة ٣ غرف + ٢ حمام + مطبخ + غرفة خادم مع حمام وأفاد المدعي الثاني بأن إحدى الشقتين مستغلة من قبل ابنه والشقة الأخرى مغلقة وغير مستغلة وبحيازة المدعي عليها الأولى. السطح مكون من ٢ غرفة + حمام والدور غير مستغل التكيف بالعقار سنترال مركزي ويوجد مصعد بالعقار وتبين للخبرة بأن العقار لا يدر ربع وغير مؤجر

ثانياً: شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الاساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حوال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامساً: اذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٤-١٩	٤	٢٠١٤٦

وزارة العدل

إعلان عن بيع حصة شركة بالمزاد العلني

تعلم إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٥/١٣ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٤٠٠ ببيع/٢. المرفوعة من : شركة ميداس للأدوات الصحية ضد : ١- حسن علي محمد خاجة عن نفسه ويصفته شريك بشركة خاجة العالمية للتجارة العامة ٢- شركة خاجة العالمية للتجارة العامة ٣- زهير حسن الحمود بصفته شريك بشركة خاجة العالمية للتجارة العامة ٤- وكيل وزارة التجارة والصناعة ٥- وكيل وزارة العدل ٦- مدير إدارة التنفيذ ٧- علي فهد سالم العجمي - خصم متدخل هجومي ٨- بنك الكويت الوطني - خصم متدخل هجومي

أولاً : أوصاف الشركة :

بيع الحصص المملوكة للمدين/ حسن علي محمد خاجة عن نفسه ويصفته شريك خاجة العالمية للتجارة العامة وعددها الإجمالي ٥١ حصة من إجمالي ١٠٠ حصة في شركة / شركة خاجة العالمية للتجارة العامة د.م.م والمقدر قيمتها بسالب (٦٧٩٤ د.ك. و ٥٠٠ فلس) سبعة وستين ألف وتسعمائة وأربعة وتسعين ديناراً كويتي و ٥٠٠ فلس. وعلى أن تبدأ المزايدة بسعر افتتاحي وقدره (١٠٠٠ د.ك) ألف دينار كويتي. *ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق: - تقييم القيمة العادلة - استناداً إلى ما ورد أعلاه ، فقد قمت بتقييم القيمة العادلة للصافي الحصص المملوكة للمدين/ حسن علي محمد خاجة لدى شركة خاجة العالمية للتجارة العامة البالغة عدد (٥١) حصص من إجمالي عدد (١٠٠) حصة بما يعادل سالب ٥٨٦,٢٤٣ د.ك. (سالب خمسمائة وستة وثمانون ألف وثلاثمائة وثلاثة وأربعون ديناراً كويتي) وذلك بعد خصم الحساب الجاري (المدين) المستحق من الشريك لصالح الشركة. - إن المعيار الدولي للتقارير المالية هو المعيار المحاسبي المعمول به في الكويت وبالتالي اعتبرت مبادئ قياس القيمة العادلة الواردة في المعيار الدولي للتقارير المالية ١٣ كأساس لقياس القيمة العادلة للشركة. - يعرف المعيار الدولي للتقارير المالية ١٣ القيمة العادلة على أنها السعر الذي سيتم الحصول عليه لبيع أصل أو الذي سيتم دفعه لنقل التزام في معاملة منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس. - إن تفاصيل تقييم القيمة العادلة مبينة في الأجزاء التالية من هذا التقرير. - إن هذا التقييم هو لغرض واحد فقط وهو تقديمه إلى السيد المستشار/ رئيس المحكمة الكلية في القضية ٢٠٢٤/٤٠٠ ببيع/٢

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: اذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته ، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهاالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٤-١٩	٤	٢٠١٤٦

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/٥/١٢ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٥٥٦ ببيع/٥.

المرفوعة من: هدى يعقوب يوسف المضاحكة
ضــــمــــد: ١- رزان حسين إبراهيم حسين علي محمد
٢- روان حسين إبراهيم حسين علي محمد
٣- رزان حسين إبراهيم حسين علي محمد
٤- فواز حسين إبراهيم حسين علي محمد
٥- مدير بنك الائتمان الكويتي - بصفتة

أولاً : أوصاف العقار وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة

عقار الوثيقة رقم ١٩٩٦/١٠٢٥ الواقع بمنطقة سلوى - قسيمة رقم (٣٣٧) - قطعة (٨) من المخطط رقم (م/٣٣٧٨) ومساحته (٢٣٧٥) وذلك بالمزاد العلني بشئ أساسي وقدره (٣٥٠.٠٠٠ د.ك) ثلاثمائة وخمسون ألف دينار كويتي. * ورد بشهادة الأوصاف : العقار عبارة عن سكن خاص مكون من أرضي + ثاني + سطح. والخالفة هي / وجود مواد خفيفة وزيادة بناء بالدور الأرضي ويوجد زيادة بناء في الدور الأول. * وورد بتقرير الخبير: انتقلت الخبرة بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٣ إلى عقار النزاع الكائن بمنطقة سلوى قطعة (٨) - شارع (٤) - قسيمة (٣٣٧) - منزل رقم (١١٥) - الرقم الألي (١٥٠٣٢٠٤٨) وذلك بحضور وإرشاد كل من المدعية شخصياً والمدعى عليه الأول شخصياً والمدعى عليه الثاني شخصياً وبحضور خبير الدراية السيد / ابراهيم ياسر الحجى العبدالله وتخلف باقي الخصوم عن الحضور وتمت المعاينة على النحو التالي: - عقار النزاع عبارة عن بيت سكن خاص قديم البناء يقع على زاوية ويطل على شارع واحد ومقابلته مساحة مستقلة المواقف السيارات وبجانبه مسجد وفرع للجمعية ومكون من دور أرضي + أول + ثاني ، سطح ، وتكسيته الخارجية حجر أرذني ومساحته ٢٣٧٥ حسب الثابت بالوثيقة رقم ١٩٩٦/١٠٢٥ - للعقار عدد (٣) مداخل ويوجد مخزن في مدخل الدرج الجانبي. - أفادت المدعية بأن العقار مؤجر وهو عبارة عن نظام شقق في الدور الأول والثاني والدور الأرضي مؤجر بالكامل ، كما أفادت بأنه يتعذر عليها تمكين الخبرة من معاينة الدور الأرضي حيث أن المستأجر غير موجود وقمنا بطرق الباب ولم يفتح أحد. وأفادت بأن الدور الأرضي مكون من : صالنتين مفتوحين على بعضهما ، حمام مع فواصل - مطبخ كبير - غرفة خادمة مع حمامها - عدد (٢) غرف + عدد (٢) حمام ، غرفة ماستر مع حمامها - ديوانية مع حمامها لها مدخل يؤدي للدور الأرضي ومدخل يؤدي إلى خارج العقار. - أرشدت المدعية الخبرة إلى الدور الأول وهو عبارة عن شقتين وأفادت المدعية بأنه يتعذر عليها تمكين الخبرة من معاينتهما وقمنا بطرق الباب ولم يفتح أحد حيث أفادت المدعية بأن الشقتين متطابقتين في المكونات وهي كالتالي: - صالة - مطبخ - عدد (٣) غرف + عدد (٢) حمام. - أرشدت المدعية الخبرة إلى الدور الثاني وهو عبارة عن شقتين وأفادت المدعية بأنه يتعذر عليها تمكين الخبرة من معاينة شقة واحدة والشقة الأخرى فمنا بطرق الباب وتمكنت المستأجرة الخبرة من معاينتهما وأفادت بأن الشقتين متطابقتين ومكونتين من: - صالة - مطبخ - عدد (٣) غرف + عدد (٢) حمام - السطح لا يوجد به شيء سوى به مكائن التكييف والسخانات. * تشطيبات العقار: الأرضيات: سيراميك - كاشي التكييف: مركزي. الأبواب: خشب + النيم الحائط: صيغ عادي - سيراميك. الإضاءة: سبوت لايت + نيون الشبائيك: المونوم. - أفاد وكيل المدعية بأن عقود الإيجار والإدارة واستلام الأيجارات الخاصة بالعقار موضوع الدعوى يتم استلامها من قبل المدعى عليه الأول وأن المدعية ليس لها علاقة باستلام الأيجارات ولم تستفيد من الأيجار. - تم التقاط صور فوتوغرافية العقار النزاع. - قام السيد خبير الدراية بأخذ كافة ملاحظاته على العقار وأفاد بأنه بإمكانه تقدير قيمة عقار النزاع من الخارج وبناء على المواصفات المذكورة بموجب إفادة المدعية تمهيدا لتقدير قيمته.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فان لم يودع من اعتمده عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت الزيادة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا اودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بايداع كامل ثمن المزاد فضي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامساً: اذا لم يقم المزاد الاول بايداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزاد فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بايداع كامل قيمته ، ويلزم المزاد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتباع الحمامة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمشترج بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٤-١٩	٤	٢٠١٤٦

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٥/١٣ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٥٩٣/٢/بيع/المرفوعة من: سلمي محمد عبدالستار بندير

- ضمن: أولاً، ورثة المرحومة / عائشة حسين عبد السلام ناصر الفيكاوي وهم:
- ١- نسوري عبد الستار محمد بندير
 - ٢- خالد عبد الستار محمد بندير
 - ٣- عادل عبد الستار محمد بندير
 - ٤- وليد عبد الستار محمد بندير
 - ٥- خالد عبد الستار محمد بندير
- ثانياً، ورثة المرحوم / عبد العزيز عبد الستار محمد بندير وهم:
- ٧- خالد عثمان إسماعيل مال الله
 - ٨- سعود عبد العزيز عبد الستار بندير
 - ٩- بندر عبد العزيز عبد الستار بندير
 - ١٠- شهد عبد العزيز عبد الستار بندير
 - ١١- فيصل عبد العزيز عبد الستار بندير
 - ١٢- فجر عبد العزيز عبد الستار بندير
 - ١٣- فرح عبد العزيز عبد الستار بندير
 - ١٤- عمر عبد العزيز عبد الستار بندير
- ثالثاً، ورثة المرحوم / محمد عبد الستار محمد بندير وهم:
- ١٥- محمد محمد عبد الستار بندير
 - ١٦- استيبرق محمد عبد الستار بندير
 - ١٧- معاد محمد عبد الستار بندير
 - ١٨- أصيلة محمد عبد الستار بندير
- رابعاً، ورثة المرحومة / فاطمة عبد الستار محمد علي بندير وهم:
- ١٩- علي محمد عاصر العازمي
 - ٢٠- يوسف علي محمد العازمي
 - ٢١- محمد علي محمد العازمي
 - ٢٢- منسى علي محمد العازمي
 - ٢٣- مريم علي محمد العازمي
 - ٢٤- منار علي محمد العازمي
 - ٢٥- مي علي محمد العازمي

أولاً، أوصاف العقار:

١- عتار الوثيقة رقم (١٩٥/٣٦٦) الكائن بمنطقة الجابية - قطعة A قسيمة رقم (٤١٧) من المخطط رقم (٣٣٧٧٥/م) مساحته (٢م٤٩١,٥) وذلك بالمزاد العلني بنسب أساسي مقداره أربعمئة وستون ألف دينار كويتي (٤١٠٠٠٠) د.ك.

ورد شهادة الأوصاف وجود مخالفات وهي:
العقار سكن خاص مكون من (سرداب + أرضي + أول + ثاني + مطبخ) وتوجد مخالفات في الأرضي وزيادة في نسبة البروز.

المغنية:
وفقاً لما ورد بتقرير الخبير:
الكائن بمنطقة الجابية قطعة (٨) شارع (٩) منزل (١٧) قسيمة (٤١٧) رقم أتي للنوان : ٢٥٠٢٤٨٨٦ وذلك بحضور وإرشاد المدعي شخصياً السيدة/سلمى محمد عبد الستار بندير بموجب إثبات سابق تقديمه، كما حضر المدعى عليه الأول من (البلد أولاً ورثة المرحومة/عائشة حسين عبد السلام ناصر الفيكاوي) عن نفسه وبصفته وكيل المدعى عليهم جميعاً السيد/ نوري عبد الستار محمد بموجب إثبات سابق تقديمه، وبرفقة السيد/إبراهيم ياسر الحجي العبدالله خبير الترابي المستعان به.

وقد تمت المغيبة على النحو التالي:
(١) العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم ٢٠٢٢/١٠٨٩١ ومساحة ٢م٤٩١,٥م.
(٢) العقار موضوع النزاع عبارة عن بيت مكون من سرداب ودور أرضي ودور أول ودور ثاني ومطبخ، ومكسوف من الخارج بالحجر لون بيج، ويقع على شارعين (أروية داخلية) ويحده من الجهتين الآخرين بيوت مجاورة.
(٣) أرشد السيد/نوري عبد الستار محمد عن مكونات العقار موضوع النزاع وهي كالتالي:
١- دور السرداب مكون من عدد (٨) غرف مقسمة بحوائط جسيم بورد وعدد (١) صالة وعدد (١) حمام وعدد (١) مطبخ.

ب- الدور الأرضي مكون من: عدد (٣) غرف وعدد (٢) صالة وعدد (٤) حمامات.
ج - الدور الأول مكون من شقتين:
الشقة الأولى تتكون من عدد (٢) غرف وعدد (١) صالة وعدد (٢) حمام وعدد (١) مطبخ.
الشقة الثانية تتكون من عدد (٤) غرف وعدد (١) صالة وعدد (٢) حمام وعدد (١) مطبخ.
د - الدور الثاني دور مفتوح حسب أقرار السيد/نوري عبد الستار محمد ويتكون من عدد (٧) غرف وعدد (٢) صالة وعدد (٤) حمامات وعدد (١) مطبخ.
هـ - الملحق مكون من عدد (٢) غرفة وعدد (٢) حمام وعدد (١) مطبخ.
٤) السطح خالي لا يوجد به أي منشآت.
٥) يوجد عدد (١) سلم للعقار، وعدد مصعد واحد يخدم الشقة الأولى بالدور الأول ويخدم الدور الثاني فقط.
٦) أفاد وكيل المدعى عليهم بأن العقار مستغل من قبل السيد/وليد عبد الستار محمد وعائلته ومستغل الدور الثاني بالكامل، وكما أن السيد / بندر عبد العزيز عبد الستار بندير وعائلته يستغل الشقة رقم (٢) بالدور الأول، وهما أطراف بالدعوى ومنتهجان بالعقار.

ثانياً، شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالنسب الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عقابه أن يودع حال العقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمضروقات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عقاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزادية على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عقابه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزادية في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالمعشر تعاد المزادية فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عقاد غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما يتنص من ثمن العقار.
سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.

تساعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.
١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه إذا كان من نزعته ملكته ساكناً في العقار بقي فيه كمتستاجر بقوة القانون ويلزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجراً أمثلاً.
ملحوظة مهمة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسام أو البيوت الخصخصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٢٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/فانيس الحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٤-١٩	٦	١٧٦٦٨

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمراد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمراد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/٥/١٤ - قاعة ٥ - بالدور الثامن - بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/١٥٤/٣.

المرفوعة من: عادل حمد عبدالله المصيربح
ضد: ١- رقية أحمد عبد اللطيف حليله السنان
٢- بنك الائتمان الكويتي

أولاً: أوصاف العقار (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)
عقار الوثيقة رقم (٢٠١٨/٢١٥٢) الواقع بمنطقة (المنقف) قسيمة رقم (١٣٥) قطعة (٤) من المخطط رقم (م/٢٨٢٥٥) ومساحته (٢م^٢٠٠) وذلك بالمراد العلني بئس أساسي وقدره (٤٥٠٠٠٠٠) ديناراً وبعمالة وخمسون ألف دينار كويتي.

المعانية:
عن النزاع الكاتنة في منطقة المنقف - قطعة ٤ - شارع ٥٤ منزل ٤٦ - قسيمة ٤١٣٥ الرقم الآلي للنوان ١٨٧٦٥٨٠٢ ومعاينتها على الطبيعة بحضور وإرشاد المدعى عليها شخصياً ووكيل المدعى عليها وبمعاونة السيد خير الدين الدراية بالإدارة/ سعد المطيري وتمت المعانية على النحو التالي:

١- العقار موضوع النزاع مطابق حسب الوثيقة رقم ٢١٥٢ بمساحة ٢م^٢٠٠.
٢- العقار موضوع النزاع عبارة عن منزل سكن خاص بلون على شارعين (زاوية) شارع رقم (٥٤) وشارع رقم (٥٢) ويحده جيران من جهتين وله ارتداد ٥م وله مدخل رئيسي ومدخل جانبي في شارع ٥٤ وبالشارع الآخر (شارع ٥٢) له مدخل جانبي ثاني وفي الجهتين يوجد عدد ٢ مواقف للسيارات أي بمجموع ٤ مواقف للسيارات للبيت كامل.
٣- الكساء الخارجي للبيت حجر بلون وردي فاتح وقرميد لون بني.
٤- العقار موضوع النزاع عبارة عن دور أرضي ودور أول ودور ثاني وسطح بالتفصيل التالي:
أ- الدور الأرضي مكون من صالة استقبال مع حمام ومغاسل + صالة استراحة + غرفة ماستر مع حمام وغرفة تبديل + غرفة ماستر مع حمام + غرفة عاملة + غرفة غسيل + مطبخ رئيسي + ممر جانبي يؤدي للملحق.
ب- تفاصيل الدور الأرضي: تكييف مركزي سنترال + اضاءة سيوت لايت + سقف ديكور جيبس + أرضية سيراميك + أبواب خشب + حوائط ورق جدران وأخرى مصبوعة بلون بيج عادي.
ج - الدور الأول عبارة عن شقة واحدة تتكون من عدد ٢ غرفة ماستر مع حمامها + عدد ٢ غرف ٢ حمام + مطبخ + صالة.
د - الدور الثاني (مطابق للدور الأول عبارة عن شقة واحدة تتكون من عدد ٢ غرف ماستر مع حمامها + عدد ٢ غرف وحمام + مطبخ + صالة.
هـ - تفاصيل الدور الأول والثاني: تكييف مركزي + اضاءة نيون + سقف ديكور جيبس + أرضيات سيراميك + حوائط بصبع لون بيج عادي + الدور الأول والثاني شاعر وغير مستأجر حالياً.
٥- السطح مستغل لمكان التكييف + فلاتر + خزان مياه.
٦- افادت المدعى عليها بأن بناء العقار كان بسنة ٢٠٠٥.
هذا وقد قام السيد خير الدين الدراية/سعد المطيري بمعاينة العقار وأخذ الملاحظات تمهيداً لتقديم قيمته وتقديم التقرير الخاص بذلك.

ثانياً: شروط المراد:
أولاً: يبدأ المراد بالتمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المراد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المراد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل الثمن المراد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المراد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دك وآتاعب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المراد بأنه عين العقار معاينة نافية للجهالة.
تثنية: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٣١٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المراد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٣٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٣٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المراد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٤-١٩	٦	١٧٦٦٨



وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

من الداخل
قرر الحاضر عن المدعي باقتصار دعواه على تقدير قيمة الأرض والبناء دون تقدير الربح. تنوه الخبرة بأن البناء القائم على الأرض يوجد به مخالفات طبقاً للثابت في كتاب بلدية الكويت المقدم أمام الخبرة بجلسة 12/11/2024 المستند رقم 4. قام السيد خبير الدراية المستعان به بتدوين ملاحظاته على الطبيعة تمهيداً لإعداد تقريره.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساس، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل، بموجب شوك مصدق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل ثانياً، يجب على من يعتمد القفا عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل، ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه التمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل، وإلا أعيد المزاد على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع. رابعاً، إذا أودع المزاد التمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على أساس التمن. خامساً، إذا لم يقم المزاد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزاد فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلتزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار. سادساً، يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 دك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. سابعاً، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية. ثامناً، يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تتبعية:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه إذا كان من تزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتاجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل.

المستشار/

نائب رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 2026/5/7 - قاعة 5 - بالدور الثامن - يقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/439 ببيع 3/ المعروفة من الشيخ بدر عبدالعزيز مالك الصباح ضماً:

- 1 - ورثة نجبية محمود عبدالرزاق المحمود وهم:
- 1 - بسدر فهد حممود بورسلي.
- 2 - فيصل فهد حممود بورسلي.
- 3 - عماد الدين فهد حممود بورسلي.
- 4 - رسلي فهد حممود بورسلي.
- 5 - رابعه فهد حممود بورسلي.
- 6 - منى فهد حممود بورسلي.
- 7 - ورثة نوال فهد حممود بورسلي وهم:
- أ - وليد مبارك أحمد المطوع.
- ب - خالد وليد مبارك المطوع.
- ت - مبارك وليد مبارك المطوع.
- ث - فهد وليد مبارك المطوع.
- ج - نورة وليد مبارك المطوع.
- د - دانة صلاح الدين محمد بورسلي.
- 8 - خالد خليل إبراهيم رجب.
- 9 - خالد خليل إبراهيم رجب.
- 10 - مدير عام بلدية الكويت بصفته.
- 11 - مدير عام التسجيل العقاري بصفته.
- 12 - جميلة عبدالله جمعة الحواج.

أولاً: أوصاف العقار:

وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة

عقار الوثيقة رقم 2010/5415 الواقع في منطقة صباح الأحمد البحرية - قسيمة رقم 413 - قطعة رقم 1876 م - من المخطط رقم م/37500 - A1 - ومساحتها 426465 (دك) وربعمئة وستة وعشرون ألف وأربعمئة وخمسة وستون ديناراً كويتي.

ملاحظة:
يوجد مخالفات، العقار مخالف لأنظمة البناء حيث إنه مقسم إلى عدد 14 وحدة سكنية دون ترخيص بقدها عدد 12 درجاً داخلياً دون ترخيص.

«المعاينة»
بجلسة 2024/12/12 قامت الخبرة بالانتقال إلى عقار النزاع لمعاينته على الطبيعة وذلك بمنطقة صباح الأحمد البحرية - لؤلؤة الخيران قطاع A1 قسيمة 413 ويحمل رقم الي 95101559 ومعاونة خبير الدراية السيد ضاري يوسف حريبط المستعان به وبحضور وكيل المدعي وتختلف بقية الخصوم عن الحضور بالرغم من صحة إخطارهم، حيث تمت المعاينة كالتالي:

عقار النزاع عبارة عن أرض مكونة من سراب وعدد 14 شاليه متصلين ببعض وتقع على شارع واحد وتطل على البحر مباشرة من الجهة الأخرى وجميع الشاليهات مكسوة بسجما لون بيج ومساحة الأرض الإجمالية هي 1876 متراً مربعاً.
يوجد حمام سباحة مشترك بين الشاليهات.
يوجد سلم يؤدي إلى السراب وهو ممتد على طول القسيمة ومكون من غرفة مقفلة.
قامت الخبرة بمعاينة الشاليه رقم 17 وهو مكون من حمام سباحة خاص بالشاليه والدور الأرضي يحتوي على حمام وصالة ومطبخ، أما الدور الأول فهو مكون من غرفتي نوم وحمام، والدور الثاني كذلك يحتوي على غرفتي نوم وحمام، ويوجد به أيضاً غرفة خادمة مع حمامها.
لم تتمكن الخبرة من معاينة بقية الشاليهات

اليوم

الأحد

التاريخ

الصفحة

العدد

٦٢٢٥

٦

٢٠٢٦-٤-١٩



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٥/٦ - قاعة ٥- بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٥٣١ ببيع ٢ المروعة من: شركة الانشاءات الشرقية للتجارة العامة والمقاولات.

ضد: ١- فيحان مشعان ذعار رويشد. ٢- بنك الائتمان الكويتي. ٣- وكيل وزارة العدل لشئون التوثيق العقاري بصفته ٤- مدير إدارة التنفيذ بصفته.

أوصاف العقار:

- الوثيقة رقم (٢٠١٩/٨١٩٥) الكائن بمنطقة - الضردوس - قسيمة رقم (٣٧٤) قطعة رقم (٢) من المخطط رقم (٣٦٨٧٤/م) مساحته (٣٠١م^٢) نظير مبلغ مقداره (٢٢٠٠٠) د.ك. مائتان وعشرون ألف دينار كويتي.

ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

ورد بكتاب البلدية بأن العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سطح + ملحقات. ويوجد المخالفات التالية / بناء من المواد الخفيفة بالسطح والأحواش مرفق محضر النبات المخالفة رقم ٢٠٢٥/٨٥٥٥

ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير

- عين النزاع الواقعة في منطقة الضردوس - قطعة ٢ شارع ١ - جادة ٤ - قسيمة ٣٧٤ - منزل ٢٤ - والذي يحمل الرقم الاتي ١٢٨٢٢٤٧ وتمت المعاينة كالتالي:

- عين النزاع عبارة عن بيت سكن خاص مكون من دورين وسطح، تقع واجهته على شارع داخلي والواجهة الخلفية على سكة صغيرة يقابلها سور مدرسة.

- للعين من الواجهة الأمامية ارتداد حكومي مستقل مواقف سيارات وبه مظلة ومدخلان أحدهما للديوانية والآخر للبيت.

- الحوش الخلفي المطل على السكة مسور وبه مدخل.

- تكتسية عين النزاع صبغ سيجما لون وردي والتكليف وحدت و مراوح سقف وبه درج واحد لباقي الأدوار - أرض المدعى عليه المكونات عين النزاع كالتالي:

بالنسبة للدور الأرضي

- ديوانية + حمام. لها مدخلان أحدهما من خارج عين النزاع والآخر من داخلها خلال الصالة الواقعة في الحوش أفاد المدعى عليه الأول أنه قام الحوش وبناء غرفة نوم وأنه قسم حمام الديوانية بحيث يصبح حمامين أحدهما يخدم الديوانية والآخر يخدم غرفة النوم التي تم اضافتها وبمعاينة الخبرة تبين لنا أن غطاء الحوش من البلاستيك والألمنيوم وأن جزءاً من الحوش المغصلي صالة.

- صالة أخرى داخل عين النزاع بها مجلس صالة طعام و حمام ضيوف.

- مطبخ خارجي أفاد المدعى عليه أنه قام بينائه وبه حمام ومخزن

بالنسبة للدور الأول:

- غرفة ماستر + غرفة مستقلة منزع أفاد المدعى عليه الأول أنه قام بينائها مع المطبخ الخارجي الذي يقع في الدور الأرضي.

- غرفة نوم يقابلها حمام.

- موزع من قواطع جيسوم بورد به غرفتين نوم بينهما حمام.

- بالنسبة للسطح:

- غرفة خادمة.

- حمام + مخزن خارجيان في السطح أفاد المدعى عليه الأول أنه هو من قام بإضافتهما من الطابوق والكبريتي والجيسوم بورد.

- تبين للخبرة كذلك أن دروة السطح من الطابوق المضاف والقبر ممسوح.

- عين النزاع مستقلة من قبل المدعى عليه الأول سكن خاص له ولاسرتة ولا يوجد مستأجر بالعين أو منتفع بها غير المدعى عليه الأول وأسرتة.

ثانياً : شروط المزاد:

أولاً يبدأ المزاد بالتمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفيات ورسم التسجيل.

ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزاييدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً، إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزاييدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً، إذا لم يقم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد الزيادة بالعشر تعاد المزاييدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً، تتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٥٠٠ د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والتشريع عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً، ويشتر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً، يقر الراسي عليه المزاد أنه عين العقار معاينة تافية للجهاة.

تاريخ الإعلان:

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنس الفترة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار/نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٦-٤-١٧	٤	١٦٦٦٤

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

- الدور الأول مكون من صالة ومطبخ تحضيري، وغرفة نوم مع حمام، وعدد ٤ غرف نوم مع حمامين
- الدور الثاني مكون من غرفة خادمة، وحمام، وغرفة غسيل
- وقد قام السيد خبير الدراية بمعاينة العقار تمهيدا لتقدير قيمة العقار ارض وبناء واجمالي وتقديم التقرير الخاص بذلك.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل. ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع. رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر. خامساً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

سادساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية. تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عين العقار معاينة نافية للجهالة.

تفصيلية:

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل..

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقارات الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٦/٥/١١ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٦٤٤ ببيع ١ / المرفوعة من: الممثل القانوني لشركة المدني للخدمات اللوجستية (ش.م.ك) مقلقة.

ضد: ١- يوسف صقر عبد الله الفهد ٢ - علي محمد عبد الله الفهد ٣ - صقر محمد عبد الله الفهد ٤- فاطمة صالح سليمان المشيطي ٥- مريم يوسف عبد الله الفهد ٦ - الأمين العام للأمانة العامة للأوقاف . بصفتها ٧- مدير عام بنك الائتمان الكويتي بصفتها

أولاً: أوصاف العقار وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة :

لبيع حصة مشاعة قدرها ٣٠,١٢٥ % من عقار الوثيقة رقم ١٠٥٣١/٢٠٢١ الكائن بمنطقة اليرموك قطعة ٤ قسيمة رقم ٢٢٧ من المخطط رقم م / ٢٣٨٩٨ ومساحة العقار الاجمالية ٧٥٠م^٢ وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي وقدره (٢٩٣٧٥ د.ك) تسعة وعشرون ألف واثلاثمائة وخمسة وسبعون ديناراً كويتياً.

المعاينة :

بجلسة الخبرة المؤرخة ٢٠٢٥/٥/٤ قامت الخبرة بالانتقال لمعاينة عين النزاع الكائنة بمنطقة اليرموك ، قطعة ٤ ، شارع ٥ قسيمة ٢٢٧ ، منزل ٢٩ ، والرقم الألي ١٦٩٢٨٣٥٦ . وذلك بحضور وإرشاد المدعى عليها الرابعة شخصياً. ولم تحضر المدعية أو من يمثلها قانوناً ولم يحضر المدعى عليهم الأول والثاني والثالث والخامسة والسادس والسابع أو من يمثلهم قانوناً، وبحضور السيد خبير الدراية / صالح القصار من الإدارة، وقد تمت المعاينة على النحو التالي:

- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث الموقع لمحضر الحجز المؤرخ في ٢٠٢٤/٨/٥ ولعقد اثبات تملك بالإرث وتنازل رقم ٢٠٢١/١٠٥٣١ . وتنوه الخبرة بأن المساحة المذكورة بمحضر الحجز هي ٧٥٠ متراً مربعاً، والعقار موضوع الدعوى هو مشاع نصف، وعليه فإن المساحة الاجمالية للعقار موضوع الدعوى تبلغ ٣٧٥ متراً مربعاً أفادت المدعى عليها الرابعة بأن النصف الآخر من العقار مملوك لأشخاص خارج القضية.

- العقار موضوع النزاع عبارة عن سكن خاص في حالة جيدة وبنائه عمره أقل من ٢٥ سنة، حيث أفادت المدعى عليها الرابعة بأن تم شراء العقار في سنة ٢٠٠٣ ، وكان بنيانه جديداً عند الشراء .
- التكسية الخارجية سيجما ، وتكييف المنزل مركزي.
- المنزل مكون من دورين ونصف. وبإتفصيل التالي:
- الدور الأرضي مكون من صالنتين وحمام ضيوف، وغرفة وحمام و مخزن، ومطبخ وغرفة سائق مع حمام .

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٤-١٩	٥	١٦٦٦٥

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٦/٥/٤ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٥٨٣/٢٠٢٤ ببيع/١. المرفوعة من: رشيد مجبل محمد الرشيد

ضد: ١- ناصر مجبل محمد الرشيد ٢- دانه مجبل محمد الرشيد
٣- أبرار مجبل محمد الرشيد ٤- فهد مجبل محمد الرشيد
٥- حسين مجبل محمد هديا الرشيد ٦- طلال مجبل محمد فالح
٧- متعب مجبل محمد الرشيد

أولاً : أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ١٤١٦٤/١٩٩٣ الكائن بمنطقة صباح السالم - قسيمة رقم ٢٤٦ - قطعة رقم ٩ من المخطط م / ٣٦٨٨١ - ومساحته ٣٠٠.١٢٥ وم ذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٣٠٧٨٠٠ د.ك. ثلاثمائة وسبعة آلاف وثمانمائة دينار كويتي. *ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف ١- يوجد درج خارج العقار من الدور الأرضي إلى الدور الأول ٢ - يوجد غرفه في الدور الثاني من مواد خضيفه - كبري ٣- سجلت القسيمة سابقاً ضمن المخطط التنظيمي رقم ت م / ١١/٢/٧٨٦ قطعة رقم ٩ جزء أ وتسجل حالياً كما هو مذكور أعلاه. *ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير : عين النزاع الكائنة في منطقة صباح السالم قطعة ٩ شارع ٤ جادة ١٧ منزل ٢ قسيمة ٢٦٤ الرقم الاتي ١١٩٤٨٨٣٣ وذلك لعائنتها على الطبيعة حيث تمت المعاينة على النحو الآتي: ١- العقار موضوع الدعوى يقع على زاوية شارعين ويحده جاران من جهتين وله ارتداد مرصوف ومظلل يستغل كمواقف سيارات ٢- العقار موضوع الدعوى يتكون من قسيمة سكنية قديمة التشطيب تكسيتهما الخارجي طابوق جيرى ومساحتها ٣٠٠.١٢٥ متر مربع وبموجب وثيقه عقد بيع صادر من حكومة الكويت المؤرخه ١٩٩٣/٩/٤ رقم ١٤١٦٤. ٣- العقار موضوع الدعوى يتكون من دور أرضي وأول ونص بالدور الثاني وفق التفاصيل الاتية:- الدور الأرضي يتكون من ديوانية ومقلط وصاله معيشه وعدد ٣ حمامات ومطبخ ومخزن وحوش. - الدور الأول يتكون من غرفتين وجناحين أحدهم يتكون من غرفة وصالة وحمام والآخر يتكون من عدد ٣ غرف وحمام. - الدور الثاني يتكون من صالة معيشة وغرفة وحمام وغرفة تبديل ومطبخ ٤- العقار عين النزاع بمستوى تشطيب قديم حيث أن الأرضيات من سيراميك ونظام التكييف وحدات والإضاءة معلقة والديكورات جبس والحوائط صبغ عادي.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: اذا وودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بايداع كامل ثمن المزاد ففى هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامساً: اذا لم يرق المزايد الأول بايداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بايداع كامل قيمته ، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٦-٤-١٧	٥	٢٠١٤٥

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتبا بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 2026/5/7 الساعة 5 - بالحدوث الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/164 ببيع / 3.

المرفوعة من: البنك الأهلي الكويتي (ش.م.ك.ع.)
ضد:
1- خالد يوسف عبد الله الحجي
2- سميرة عبد الله علي حاسم
3- الهيئة العامة للرعاية السكنية
4- بنك الأمان

أولاً : أوصاف العقار : وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة:

حصه شائعة قدرها 50% من عقار الوثيقة رقم (2022/2741) الواقع في منطقة - ضاحية علي صباح السالم - قسيمة رقم (82) قطعة رقم (2) من المخطط رقم (38223/م) ومساحته (2٥٤٠٠) وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره - 100,000/ دك (مائة ألف دينار كويتي).

المعيارية:

بجلسة 2025/5/11 تم الانتقال إلى عين النزاع الكائنة في منطقة علي صباح السالم - قطعة (2) شارع (6) - قسيمة رقم (82) منزل رقم (7) - الرقم الألي لل عنوان (92085792). بحضور وإرشاد كل من المدعى عليه الأول / خالد يوسف الحجي ، والمدعى عليها الثانية شخصياً سميرة عبد الله علي حاسم، وبحضور خير الدراسة السيد / وليد الوهيب وتمت المعايمة على النحو التالي:

- عين النزاع عبارة عن منزل سكن خاص يطل على شارع واحد وسكة خفية.
- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة لقائمة قيد رهن رقم (3292) المؤرخة في 2022/6/15 والمقدمة من قبل المفوض عن المدعى عليه الثالث بجلسة 2025/4/14 ضمن حافظة مستنداته (مستند رقم 2) وبمساحة قدرها 2٥ (400) م²
- الكساء الخارجي عبارة عن سيجما لون بنفسي
- نوع التكيف في العقار (وحدات) ولا يوجد به مضعد كهربائي
- العقار موضوع الدعوى يوجد به عدد (2) مخارج وهو مكون من دور أرضي + دور أول + سطح بالتفصيل الاتي:
- الدور الأرضي يتكون من :
 - محفل + صالة + حمام ومغاسل + غرفة نوم + عدد (1) غرفة ماستر + مطبخ صغير
 - الدور الأول يتكون من :
 - محفل + صالة صغيرة + عدد (3) غرف نوم + عدد (2) غرفة ماستر + مطبخ صغير + عدد (2) حمام
 - السطح يتكون من غرفة عاملة + حمام
 - العقار له عدد (5) مواقف سيارات

تبين أثناء المعايمة أن محفل العقار مفصول إلى قسمين بواسطة حائط، وأن المدعى عليه الأول هو الحائز والمستغل للدور الأرضي، وأن المدعى عليها الثانية هي الحائز والمستغل للدور الأول مع السطح وأمام المدعى عليه الأول بوجود مطبخ خارجي معزول في الدور الأرضي مساحته (6 في 4) وممر مساحته (4 في 2) ليس له مدخل من المنزل وليس له باب من السكة الخفية، وقامت المدعى عليها الثانية بتقديم عدد (2) ورقة غير مفردة، إذ قامت الخبرة بالإطلاع والتأشير عليهم وإرفاقها في ملف الدعوى، وقام السيد خير الدراسة بمعاينة العقار موضوع الدعوى، كما قام بالإطلاع على ملف الدعوى وما به من مستندات تمهيداً للتقدير القيمة الإجمالية للعقار أرضاً ومبانٍ وتقديم تقريره الخاص بذلك.

ثانياً : شروط المزاد:

- أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي، ويشترط للمشاركة فيه سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المستحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
- ثالثاً: إن لم يودع من اعتمد عطاءه التمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.
- رابعاً: إذا أودع المزاد التمن في الجلسة التالية حكم برسوم المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل تمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.
- خامساً: إذا لم يفع المزاد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايمة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، وينزه المزاد المتخلف بما ينقص من تمن العقار.
- سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 دك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتبا بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.
- ثامناً: يقدر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معايمة تامة للجهاثة.

تنبيه:

- 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات أنه إذا كان من لزعت ملكيته ساكناً في العقار يفي فيه كمتأجر بقوه القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار

نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	٢٠٢٦-٤-١٩	٩	٦٢٢٥

الوفيات

الوفيات

- مسلم طلب مطلق العجمي، 39 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 97970996، 99303445، نساء: صباح الأحمد، ق2، ش218، م334، تلفون: 90002119، 66687809.
 - زيد حسن فهد سوارج الرشيد، 73 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 66674449، 50804300، نساء: الفردوس، ق8، ش1، جادة7، م19.
 - منيره أحمد عبد الله المنيس، أرملة/محمد عبدالعزيز عبد الكريم المنيس، 80 عاماً، (شيعت)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99997885، نساء: الشهداء، ق4، ش412، م28.
 - عبد الله عيد مرزوق الهاجري، 56 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 50200909، 50991119، نساء: جابر الأحمد، ق1، ش185، م10، قسيمة 248.
 - ناصر بدر ناصر الهاجري، 36 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99716861، 99991823.
 - خالد جاسم محمد الشرقاوي، 74 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 50766669، 50800509، نساء: القيروان، ق2، ش203، م3، تلفون: 98863113، 99716689.
 - صالح موسى الجمعان، 85 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في الروضة، ق2، ش24، م43، تلفون: 99627306، 55246666، نساء: بيان، ق9، ش1، ج6، م52، (عصراً)، تلفون: 99779219.
 - فهد صالح محمد الشعبي، 50 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في جابر الأحمد، قطعة7، شارع702، منزل752، تلفون: 99055823، 97856566، نساء: جابر الأحمد، قطعة2، شارع226، منزل764، تلفون: 92227607.
 - عبدالرضا علي عبدالرضا دشتي، 74 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في جامع جاسم محمد الوزان، غرب مشرف، ق5، ش1، تلفون: 99900228، نساء: الرميثية، ق4، ش المسجد الأقصى، م29، عصراً فقط.
- «إننا لله وإنا إليه راجعون»

الوفيات

- جعفر محمد حجي الصفار، 72 عاماً، (شيع)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 69908084 - 60766778، النساء: حسينية الإمام الحسين، تلفون: 65888013 - 98840123.
- سليمان صالح عبد الله الذريان، 83 عاماً، (شيع)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99649469، النساء: الخالدية، ق4، ش44، م6، تلفون: 91111000.

«إننا لله وإنا إليه راجعون»